

تعليمات تنفيذية للفحص (٣٠) لسنة ٢٠١٤  
بشأن  
أسس المحاسبة لنشاط مطاعم الفول والطعمية

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم ٦ لسنة ٢٠٠١ بشأن المحاسبة الضريبية لنشاط مطاعم الفول والطعمية.

وطبقاً لأحكام المواد رقم (١٨) ، (٨٧) ، (٩٤) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٢ والتعليمات التنفيذية للفحص رقم ١٢ لسنة ٢٠١٢ وملحقاتها بشأن قواعد وأسس المحاسبة الضريبية للمنشآت الصغيرة.

وفي ضوء موافقة معالي وزير المالية علي تحديث الاتفاقيات التحاسبية السابقة التي تمت قبل صدور القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وإلحاقاً للتعليمات التنفيذية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٢.

فقد قامت المصلحة بتعديل أسس المحاسبة الضريبية لنشاط مطاعم الفول والطعمية للمنشآت الصغيرة التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مليون جنيه وفقاً لدراسة شاملة لهذا النشاط شملت الدراسة المقدمة من الإتحاد العام للغرف التجارية ، والإطلاع على عينة من ملفات ممولى النشاط فى بعض المأموريات ، ومخاطبة المأموريات المختلفة للتعرف على تفاصيل هذا النشاط ، والإجتماع مع مديرى الفحص بالمأموريات المختصة ، وعقد العديد من الإجتماعات مع أعضاء الغرفة التجارية ممثلى النشاط والتي توجت بالإتفاق معهم بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٩ باتباع أسس المحاسبة الضريبية عند موافقة الممول بالمأمورية للحالات التقديرية وذلك وفقاً لما يلى:

## أولا : رقم الأعمال:

يتم تحديد رقم الأعمال ( الإيرادات ) من واقع الإقرار الضريبي مع مراعاة العناصر الآتية:

- فواتير المبيعات أو الإيرادات التي تلتزم المنشأة بإصدارها.
- المعاينة والمناقشة.
- بيانات الخصم والإضافة والتحصيل تحت حساب الضريبة.
- الإخطارات وسجل التعاقدات.
- إقرارات الضريبة العامة على المبيعات.
- أى بيانات أخرى متاحة عن تعاملات المنشأة.
- أسس وقواعد المحاسبة عن السنوات السابقة.

## • مع مراعاة الآتى:

- مناقشة الممول مناقشة تفصيلية لتحديد طبيعة النشاط على وجه الدقة .
- معاينة مقر مزاوله النشاط معاينة دقيقة ومتكررة لتحديد موقع المنشأة ومساحتها وشهرتها / ومستوى تجهيزاتها وأثر ذلك على رقم مبيعات / عدد العمال بالمنشأة بخلاف الممول والشركاء.
- بالنسبة لنشاط الطعمية : يتم اتخاذ كمية الفول المدشوش أساسا لتقدير كمية الانتاج من الطعمية علي النحو التالي :  
كل كيلو فول مدشوش بعد الاضافات ينتج ١٥٠ قرص طعمية أو ٧٥ سندوتش (بواقع قطعتين بالسندوتش الواحد ) أو ٣٧ طبق سفرة (بواقع ٤ قطع في الطبق).

- بالنسبة لنشاط الفول الناضج (المدمس) : يتم اتخاذ كمية الفول الحصى اساسا لتقدير كمية الإنتاج من الفول الناضج (المدمس) علي النحو التالي :

١. في حالة بيع الفول الناضج بالغرف فإن كل كيلو فول حصى بعد الإضافات يعطي ٢,٥ كيلو فول ناضج .
٢. في حالة الوجبات فإن كل ٢,٥ كيلو فول ناضج (مدمس) تعطي ١٦ طلب سفرة (بواقع ١٥٠ جرام الي ١٦٠ جرام للطلب ) أو ٤٠ سندوتش (بواقع ٦٠ جرام الي ٦٥ جرام للسندوتش من الفول الناضج فقط ) .
- الأصناف الأخرى تشمل (بادنجان – بطاطس – بابا غنوج ...الخ) ويتم تقدير إيراد يومية لها كمبيعات.
٣. عند تحديد أسعار البيع يتم الأخذ بالأسعار الواردة بقائمة الاسعار المعلنة بالمنشأة والأسعار السائدة بالسوق بشرط ان تكون معتمدة من الغرفة التجارية.

ثانياً: عدد أيام العمل :

تحتسب أيام العمل السنوية بواقع ٣٣٥ يوم كحد اقصى مالم يثبت للمأمورية بالدليل القاطع غير ذلك.

ثالثاً: نسب صافى الربح :

- |     |                                     |
|-----|-------------------------------------|
| ١٥% | - بيع الفول بالغرف والطعمية السائبة |
| ١٨% | - طلبات السفرة                      |
| ٢٢% | - السندوتشات / السلطات / الطرشى     |
| ١٥% | - الأصناف الأخرى                    |

## رابعاً: الأنشطة والإيرادات الأخرى بخلاف ماسبق:

يراعى محاسبة المنشأة عن أى أنشطة أو إيرادات أخرى يثبت مزاولتها ويتم المحاسبة عن هذه الأنشطة والإيرادات وفقاً للاتفاقيات والتعليمات التنفيذية للفحص الصادرة بشأنها أو وفقاً لما استقر عليه العمل بالمصلحة.

## رابعاً: تراعى الأمور التالية :

- هذه التعليمات تطبق على المنشآت الصغيرة التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوى مليون جنيه ، كما أنها لا تقيد المصلحة فى وضع قواعد وأسس محاسبية للمنشآت التي يتجاوز رقم أعمالها السنوى مليون جنيه.
  - تطبق هذه التعليمات عن السنوات ٢٠١٣ وما بعدها ويجوز الاسترشاد بها فى المحاسبة أو إنهاء المنازعات القائمة عن السنوات السابقة.
  - يعاد النظر فى هذا الاتفاق كلما طرأت عليه أية تغيرات جوهرية تؤثر سلباً او إيجاباً على هذا النشاط بناء على طلب المصلحة أو الممول.
  - لا تخل هذه التعليمات بحق الممول فى المحاسبة وفقاً للإقرار المقدم منه مستنداً إلى الدفاتر والحسابات المنتظمة المؤيدة بالمستندات وفقاً للمادة (٧٨) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.
- على جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ الأموريات لهذه التعليمات بكل دقة.
- والله ولى التوفيق ؛؛

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

د.مصطفى محمود عبد القادر

صدر فى : ٢٠١٤/٣/

ح.ف/مكتب رئيس مصلحة الضرائب المصرية/٢٧/٢٠١٤/ف.الاتفاقيات المحاسبية